

إجراءات التعامل مع المقبوضات

المقدمة:

عد إجراءات التعامل مع المقبوضات جزءاً أساسياً من النظام المالي لـأي منشأة، حيث تساهم في ضمان تحقيق الكفاءة والشفافية في تحصيل الإيرادات ومتابعة التدفقات النقدية وتمكن أهمية هذه الإجراءات في حماية أصول المنشأة وتقليل مخاطر الاحتباس أو الخطأ وضمان توثيق العمليات المالية بشكل دقيق ومنظم.

التعامل مع المقبوضات:

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.



يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي:
إذا كانت مقيدة: فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدمها أو وفق شروطهم
على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية
إذا كانت غير مقيدة: يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة
منه

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي
النقدية: تسجل على أساس المبالغ المستلمة
العدنية: تقيم وتنهذ القرصنة السوقية للتبرع، وتقر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة
تشكل بقرار من

حصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات
المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل وإعداد كشوف
تحصيل دورية تمهدأ لإثباتها في حسابات الجمعية
ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقييد
بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات

تم أعتماد هذه السياسة في اجتماع
مجلس الإدارة للجمعية المنعقد بتاريخ 2025/7/12